

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١١ لسنة ٢٠١٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى الحكم الصادر من مجلس تأديب القضاة فى دعوى الصلاحية رقم ١٨

لسنة ٢٠١٦ بجلسته المعقودة فى ٢٢/٥/٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يُنقل السيد / محمد على فتحى حسين المسلمى - الرئيس من الفئة ( أ )

بمحكمة شبين الكوم الابتدائية ، إلى وظيفة غير قضائية بوزارة القوى العاملة ،  
تُعادل درجة وظيفته الحالية ، مع احتفاظه بمرتبه فيها .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ١٠ أكتوبر سنة ٢٠١٧ م ) .

عبد الفتاح السيسى